

القول السديد في بعض مسائل الاجتهاد والتقليد

وطائفك ولكنت في درجتهم ووجب عليك الاجتهاد وارتفع التقليد ولكن لابد للعمل في تصحيحه من مستند فأنت استندت إلى إمامك ونعم الإمام وهذا الآخر استند إلى إمام في فعله مثل إمامك أو أعلى منه فلا يمكنك الحكم على عمله بالبطلان البتة فلست حينئذ في تخلفك عن الاقتداء به إلا عاملاً بمحض التعصب وقد نص علماؤنا وغيرهم من أصحاب المذاهب على حرمة التعصب وتصويب الصلابة في المذهب ومعنى الصلابة أي الثبات على ما طهر للمجتهد من الدليل وليس ذلك إلا للمجتهد نفسه أو لمن هو من أهل النظر ممن أخذ بقوله